

فالدور الأساسي لقانون الإجراءات الجنائية هو تطبيق وتفعيل قواعد قانون العقوبات فهو قانون جنائي إجرائي لكيفية تنفيذ العقوبات بالشكل الذي يحفظ للمواطنين حقوقهم وحررياتهم المقررة دستورياً الدفاع عن نفسه على أن ينظم القانون استئناف الأحكام الصادرة في الجنايات. جاءت المادة ٢٤٠ من الدستور تنص تاريخ العمل بهذا الدستور، بالعديد من النصوص التي انطوت على مبادئ وقواعد مهمة في مجال حقوق الإنسان والحرريات والى جانب النصوص الدستورية فإن المحكمة الدستورية العليا قد ساهمت - أيضاً - بجهد كبير